



جمعية التنمية الاجتماعية بالملقاء

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

تشكيل لجنة الرقابة والمراجعة الداخلية واختصاصاتها

- (١) تنتخب الجمعية العمومية لجنة الرقابة والمراجعة الداخلية لمدة ثلاث سنوات من ثلاثة أعضاء، وتقوم اللجنة بانتخاب رئيس لها في أول اجتماع.
 - (٢) يشترط فيمن ينتخب لعضوية لجنة الرقابة والمراجعة الداخلية ألا يكون قائماً بأية مسؤولية أخرى في الجمعية وألا يكون عضواً بمجلس الإدارة أو أي لجان النشاط.
 - (٣) تختص لجنة الرقابة والمراجعة الداخلية بإعداد تقرير سنوي تقدمه للجمعية العمومية في اجتماعها العادي السنوي يتضمن تقييمها لأداء الجمعية واقتراحاتها لتطوير الأداء والتغلب على المشاكل التي تواجه النشاط، ويتضمن التقرير
أ| عرض وافي لأنشطة الجمعية ومدى تحقيق الأهداف المحددة لهذه الأنشطة.
ب| أداء مجلس الإدارة ومدى انتظام اجتماعاته ومشاركة أعضاء المجلس في الاجتماعات، وقدرة المجلس على تنفيذ خطط الجمعية وتحقيق أهدافها، والقدرة على التغلب على المشاكل التي يواجهها.
ج| أداء رئيس المجلس ونائب الرئيس والأمين العام والمشرّف المالي لمسئولياتهم ودورهم في انتظام النشاط وتحقيقه لأهدافه.
د| تحديد جوانب الضعف والقوة في مجلس الإدارة، واقتراح معالجتها بما يتفق مع المصلحة العامة للجمعية.
هـ| أداء الجهاز الوظيفي ومدير الجمعية ودوره في تنفيذ خطط النشاط.
و| دور مجلس الإدارة في الاستفادة من أعضاء الجمعية في الأنشطة المختلفة، وتوعية الأعضاء بحقوقهم وواجباتهم لضمان مشاركتهم الفعالة في أنشطة الجمعية.
ز| دور مجلس الإدارة في إيجاد تواصل منظم مع الفئات المستفيدة من نشاط الجمعية واستطلاع رأيها في الخدمات التي تقدم لهم والتعرف على أولوياتهم حسب احتياجاتهم.
ح| المشاكل التي تواجه تنفيذ الأنشطة وأسبابها دور الإدارة التنفيذية في حلها أو مواجهتها وكيف يمكن التغلب عليها.
ط| الاقتراحات الخاصة بتطوير الأنشطة مستقبلاً.
 - (٤) يحق لأعضاء لجنة الرقابة والمراجعة الداخلية حضور كافة الاجتماعات التي يعقدها مجلس الإدارة واللجان الدائمة والمؤقتة دون المشاركة في القرارات أو التصويت عليها، كما يحق لهم الاطلاع على السجلات والمستندات ويتعين على مجلس الإدارة أن يجيب كتابة على ما يقدمه أعضاء اللجنة له من استفسارات حول أوضاع الجمعية
 - (٥) على مجلس الإدارة أن يدرج تقرير اللجنة بملاحظاتها عن الجمعية في جدول أعمال الجمعية العمومية التالية وأن تدرس التقرير ويسجل ملاحظاته عليه للرد على التقرير أثناء مناقشات الجمعية العمومية.
- يتم التصويت في نهاية مناقشة تقرير اللجنة بالجمعية العمومية على الاقتراحات التي يتضمنها التقرير وأي إجراءات تقترح في سياق المناقشات نتيجة لما ورد به ملاحظات



رئيس مجلس الإدارة
مطلق صيفي المطيري

التوقيع

٢٠٢٤-٠١-٠١ م